

السماح بالسفر للدول منخفضة الخطورة



أعلن الدكتور سيف الظاهري، المتحدث الرسمي من الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث عن مجموعة من الاشتراطات والإجراءات، والتي تأتي في أعقاب الإعلان عن السماح لفئات محددة من المواطنين والمقيمين بدولة الإمارات العربية المتحدة بالسفر اعتباراً من يوم الثالث والعشرين من يونيو/حزيران الجاري، وفي ضوء الجهود للمحافظة على صحة المواطنين والمقيمين وسلامتهم، والحد من انتشار فيروس «كورونا» المستجد.

وأشار الدكتور سيف أن باب السفر سيكون مسحوباً لوجهات تم تحديدها بناءً على تصنيف اعتمد على منهجية متبعة في توزيع الدول بناءً على ثلاثة فئات، وهي: دول يسمح لجميع المواطنين والمقيمين بالسفر إليها، وتعد ضمن فئات منخفضة الخطورة، ودول يسمح لفئة محددة ومعينة من المواطنين بالسفر إليها في الحالات الطارئة، ولقصد العلاج الصحي الضروري، أو زيارة صلة القرابة من الدرجة الأولى، أو للبعثات العسكرية والدبلوماسية والرسمية، وهذه الدول تعد ضمن فئات متوسطة الخطورة، إضافة إلى دول لا يسمح بالسفر إليها نهائياً، وتعد ضمن فئات عالية الخطورة.

كما أكد الدكتور سيف خلال الإحاطة بأنه سيتم تطبيق بروتوكول لدولة الإمارات خاص بالسفر في ظل الظروف الحالية

* اشتراطات المغادرة والقدوم

تحدد الدكتور سيف عن عدد من الاشتراطات الإلزامية التي يجب التقيد بها قبل المغادرة وعند القدوم من وجهات السفر، وهي:

:أولاً

يتوجب على المواطنين والمقيمين في الدولة تسجيل طلب من خلال موقع الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية الإلكترونية، والتسجيل في خدمة تواجدي قبل السفر.

:ثانياً

إجراء فحص «كوفيد 19» قبل السفر؛ وذلك اعتماداً على اللوائح الصحية في الوجهة المنشودة، والتي قد تتطلب نتيجة حديثة لا تتعدي 48 ساعة من موعد السفر، على أن يتم إبراز نتيجة الفحص من خلال تطبيق الحصن للجهات المعنية في مطارات الدولة، ولن يسمح بالسفر إلا إذا كانت نتيجة الفحص سلبية للمسافر.

:ثالثاً

لن يسمح بالسفر للأشخاص الذين تتعدي أعمارهم السبعين عاماً، كما ينصح بتجنب السفر لأصحاب الأمراض المزمنة؛ وذلك حفاظاً على سلامتهم.

:رابعاً

يجب الحصول على تأمين صحي دولي لدى المسافر ساري المفعول طيلة فترة السفر، ويغطي الوجهة المنشودة.

:خامساً

الالتزام بالتدابير الوقائية والاحترازية الموصى بها في المطارات، مثل: لبس الكمامات والقفازات، وتعقيم الأيدي بشكل مستمر، والحرص على التباعد الجسدي.

:سادساً

التوجه إلى نقطة الإجراءات الصحية في المطار، لفحص درجة الحرارة؛ حيث سيتم عزل الحالات التي تتجاوز درجة حرارتها 37.8 أو تظهر عليها أعراض تنفسية. مع التنويه في حال الاشتباه في إصابة أحد المسافرين بفيروس «كوفيد19» سيتم منعه من السفر؛ وذلك حرصاً على سلامته وسلامة الآخرين.

:سابعاً

على المسافرين من مواطنين ومقيمين ملء استمارات المسؤولية الصحية الالزمة، ومنها التعهد بالحجر الصحي عند العودة، والتعهد بعدم التنقل لوجهات أخرى غير التي تم التقديم عليها.

* اشتراطات الوصول

كما تطرق الدكتور سيف إلى الاشتراطات الإلزامية التي يجب التقيد بها عند الوصول إلى الوجهة المنشودة، وقبل العودة إلى الدولة، وهي:

:أولاً

في حالة شعور المسافر بمرض ما، عليه التوجه إلى أقرب مركز صحي، واستخدام التأمين الصحي.

:ثانياً

إذا تم فحص المواطنين خلال رحلة سفرهم في الوجهة المنشودة بفحص «كوفيد 19»، وكانت نتيجة الفحص إيجابية، يجب إخبار سفارة دولة الإمارات في الوجهة؛ وذلك إما عن طريق خدمة تواجدي أو الاتصال بالسفارة. وستقوم بعثة الدولة بضمان رعاية المواطنين المصابين بـ«كوفيد 19» وإخبار وزارة الصحة ووقاية المجتمع في الدولة.

* اشتراطات العودة

إضافة إلى ذلك، تحدث الدكتور سيف عن الاشتراطات الإلزامية التي يجب التقيد بها عند العودة إلى الدولة، وهي:

:أولاً

الالتزام بلبس الكمامات عند دخول الدولة، وفي جميع الأوقات

:ثانياً

ضرورة إبراز نموذج خاص بتفاصيل السفر، إضافة إلى إستماراة الحالة الصحية، والوثائق الثبوتية.

:ثالثاً

يجب التأكد من تحميل وتفعيل تطبيق الحصن التابع لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

:رابعاً

الالتزام بالحجر الصحي المنزلي لمدة 14 يوماً بعد العودة من السفر، وقد تصل في بعض الأحيان إلى 7 أيام للعائلتين. «من الدول الأقل خطورة أو أصحاب المهن في القطاعات الحيوية؛ وذلك بعد إجراء فحص «كوفيد 19».

:خامساً

في منشأة طبية معتمدة لمن يعانون أية أعراض؛ وذلك خلال 48 ساعة من الدخول (PCR) الالتزام بفحص كوفيد 19

للدولة.

سادساً:

في حال عدم تمكن المسافر من الحجر المنزلي، يجب عليه الحجر في منشأة أو فندق، مع تحمل التكاليف. وذكر الدكتور سيف خلال الإحاطة وجود اشتراطات إضافية تنطبق على المبعوثين للدراسة والعلاج، والبعثات الدبلوماسية، والمبعوثين في مهمة عمل من القطاع الحكومي والخاص. ويمكنهم التنسيق مع جهة الابتعاث. كما شدد على أنه سيتم تحديث هذه الإجراءات بصورة دورية، وبناءً على مستجدات الأحداث والوضع الصحي.

[نص بروتوكول تنظيم السفر لمواطني ومتقني الدولة](#)

باب السفر سيكون مسموح لوجهات تم تحديدها بناءً على تصنيف اعتمد على منهجه متبعه في توزيع الدول

بناءً على ثلاثة فئات:

الفئة الثالثة

دول لا يسمح السفر لها نهائياً، وتعد ضمن فئات عالية الخطورة.

الفئة الثانية

دول يسمح لفئة محدودة ومعينة من المواطنين السفر إليها في الحالات الطارئة، واقتصر العلاج الصحي الضروري ، أو زيارة طلة القرابة من الدرجة الأولى، أو للبعثات العسكرية والدبلوماسية والرسمية، وهذه الدول تعد ضمن فئات متوسطة الخطورة.

الفئة الأولى

دول يسمح لجميع المواطنين والمقيمين بالسفر إليها، وتعتبر ضمن فئات منخفضة الخطورة

ملحق رقم 2

تصنيف الدول على حسب منهجية مؤشرات المخاطر حتى تاريخ 3 يونيو

#	الدولة	المجموعة
1	أستراليا	المجموعة A
2	النمسا	المجموعة A
3	جزر البهاما	المجموعة A
4	البحرين	المجموعة A
5	البوسنة والهرسك	المجموعة A
6	بروناي	المجموعة A
7	بلغاريا	المجموعة A
8	تشيكيا	المجموعة A
9	الصين	المجموعة A
10	كوستاريكا	المجموعة A
11	كرواتيا	المجموعة A
12	قبرص	المجموعة A
13	فينلاند	المجموعة A
14	فيجي	المجموعة A
15	جورجيا	المجموعة A
16	اليونان	المجموعة A
17	هونج كونج	المجموعة A

المجموعة أ	المجر	18
المجموعة أ	أيسلندا	19
المجموعة أ	أيرلندا	20
المجموعة أ	اليابان	21
المجموعة أ	الأردن	22
المجموعة أ	لاتفيا	23
المجموعة أ	ليتوانيا	24
المجموعة أ	لوكمبورج	25
المجموعة أ	مالزيا	26
المجموعة أ	جزر المالديف	27
المجموعة أ	مالطا	28
المجموعة أ	موريشيوس	29
المجموعة أ	الجلب الأسود	30
المجموعة أ	نيوزيلندا	31
المجموعة أ	النرويج	32
المجموعة أ	سنغافورة	33
المجموعة أ	رومانيا	34
المجموعة أ	كوريا الجنوبية	35
المجموعة أ	سيشيل	36

المجموعة أ	سلوفاكيا	37
المجموعة أ	السويد	38
المجموعة أ	سويسرا	39
المجموعة أ	تايوان	40
المجموعة أ	تايلاند	41
المجموعة أ	تونس	42
المجموعة ب	بلغيكا	43
المجموعة ب	الدنمارك	44
المجموعة ب	هولندا	45
المجموعة ب	بولندا	46
المجموعة ب	البرتغال	47
المجموعة ب	سلطنة عمان	48
المجموعة ب	كندا	49
المجموعة ب	إستونيا	50
المجموعة ب	فرنسا	51
المجموعة ب	ألمانيا	52
المجموعة ب	الكويت	53
المجموعة ب	المغرب	54
المجموعة ب	سلوفينيا	55
المجموعة ب	تنزانيا	56

بيانات خاصة للمسافرين ذو الأولوية للسفر

السفر لعرض السياحة	المهام العسكرية	المهام الرسمية، السفر لحضور المؤتمرات/المورات التدرنيبة المصيرية، المهمات الإنسانية وغيرها	السفر في حالات الطوارئ لدى الأسر) وطلاق، زواج أقارب درجة أولى)	الأقارب (من الدرجة الأولى)	الزيارة لأغراض ال أعمال	البعثات الدبلوماسية	الطلاب (من مواطني و مقيمي دولة الإمارات العربية المتحدة)،	المسافرون الذين يحتاجون إلى علاج طبي خارج الدولة خارج الدولة على نفقتهم الخاصة	مواطنين يحتاجون إلى علاج طبي خارج الدولة خارج الدولة والذين مواقفات معتمدة من السلطات الصحية في الدولة	مواطنين يحتاجون إلى علاج طبي خارج الدولة خارج الدولة والذين مواقفات معتمدة من السلطات الصحية في الدولة	الكلات
مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	مسمح لهم بالسفر	المجموعة A
لا يسمح لهم بالسفر	يسمح لهم بالسفر للضرورة	يسمح لهم بالسفر للضرورة	يسمح لهم بالسفر للضرورة	يسمح لهم بالسفر للضرورة	لا يسمح لهم بالسفر	يسمح لهم بالسفر للضرورة	لا يسمح لهم بالسفر	يسمح لهم بعد تقديم تقدير طبي معتمد	يسمح لهم بالسفر للضرورة	يسمح لهم بالسفر للضرورة	المجموعة B

ملاحظة: يتم مراجعة هذه الجداول دورياً (كل 7 أيام) من قبل الفريق التقني لمكافحة الحالات مع الهيئة العامة للطيران المدني للوقوف على مستجدات كوفيد-19.